

دفتر شروط ومواصفات امر اسلاك مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٢

عملة: أعمال ترميم وصيانة واستكمال الحواجز الخرسانية بتقاطع الاوتومستراد مع الدالرى الاوسطى
من كوبرى جامعة حلوان الى مخرج مدبلة ١٥ مايو الجديدة والمطام والمنازل من والى طريق
الاوتومستراد - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الاولى (المركزية)

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / / ٢٠٢٢

من دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالتبريد :

عدد الصفحات التى يضعها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامه للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر مقمما لهذا الدفتر ، مع
مراعاة التعديلات الواردة به

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث انطرق

مهندس /

حسام بدر الدين

رئيس الإدارة المركزية

لهندسة وسلامة الطرق

مهندس /

بدر عبد التواب بدر

رئيس الإدارة المركزية

للمنطقة الاولى (المركزية)

مهندس /

مجدى عبد السلام عامر

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /

سامى احمد فرج

رئيس الإدارة المركزية

للمشئون المالية و الإدارية

عميد /

أبو بكر احمد عساف

- وعلى السطور التوقيع والتم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر -

أحمد حجازى

أحمد حجازى

موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكبارى فى العملية التالية :-

عملية : اعمال ترميم وصيانة واستكمال الحواجز الخرسانية بتقاطع الاوتوستراد مع الدائرى
الاسطى من كوبرى جامعة حلوان الى مخرج مدينة ١٥ مايو الجديدة والمطالع والمنازل من والى

طريق الاوتوستراد - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الاولى (المركزية)

تتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من الأعمال الآتية :-

بند رقم (١) اعمال رفع ونقل المخلفات المتعارضة من نواتج تكسير ونقلها الى المقالب العمومية - بالمتر المكعب
بند رقم (٢) اعمال تكسير حواجز خرسانية عادية (نيوجرسى) ونقل ناتج التكسير للمقالب العمومية - بالمتر الطولى
بند رقم (٣) اعمال توريد وإنشاء حاجز من الخرسانة المسلحة بالفبير جلاس وجة واحد بارتفاع ٩٠ سم - بالمتر الطولى

بند رقم (٤) اعمال توريد وإنشاء حاجز من الخرسانة المسلحة بالفبير جلاس وجهين بارتفاع ٩٠ سم - بالمتر الطولى
بند رقم (٥) اعمال توريد وصب خرسانة عادية للارصفة لزوم الفرشة اسفل الحواجز - بالمتر المكعب
بند رقم (٦) اعمال توريد وتشغيل وتركيب و تربيط حديد بجميع الأقطار - بالطن
بند رقم (٧) اعمال توريد ودهان الحواجز الخرسانية بمادة السافيتو - بالمتر المسطح
بند رقم (٨) اعمال رفع كفاءة الحواجز الخرسانية القديمة - بالمتر الطولى

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة.
- ٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .
- ٤ - توصيات الادارة المركزية لهندسة سلامة الطرق .
- ٥ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- ٦ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ و تعديلاته .

أ. م. ج. ر. ل. و. ه. ب.
أ. م. ج. ر. ل. و. ه. ب.

الآلات والمعدات اللازمة

كحد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا الدفتر

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) لسنة ٢٠٢٢

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصريح باستخدامها .

رقم البند	نوع الآلة	رقم البند بالدفتر القياسى	الحد الأدنى للعدد اللازم
الاعمال الخاصة بالخرسانه	خلاطة خرسانه مركزية سيارة نقل خرسانه هزاز ميكانيكى قدرة ١ حصان		١ ٣ ١

صورة ملحق الأصل

لامعير لوهما
لامعير لوهما

قائمة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) لسنة ٢٠٢٢

عملية: أعمال ترميم وصيانة واستكمال الحواجز الخرسانية بتقاطع الاوتوستراد مع الدائري
الاوسطى من كويرى جامعة حنوان الى مخرج مدينة ١٥ مايو الجديدة والمطالع والمنازل من والى
طريق الاوتوستراد - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الاولى (المركزية)

رقم البند	الكمية	بيان الاعمال	الفئة		الجملة	
			فرش	جنيه	فرش	جنيه
١	٣٩٠ م	بالمتر المكعب اعمال رفع ونقل المخلفات المتعارضة من نواتج تكسير ونقلها الى المقالب العمومية والبند يشمل جميع المعدات اللازمة فى النقل ودفع جميع الكاراتات اللازمة وكل ما يلزم لنهوا الاعمال طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة . (فقط تسعون متر مكعب لا غير)	—	٨٧	—	٧٨٢٠٠٠
٢	١٩٥ م.ط	بالمتر الطولى اعمال تكسير وازالة الحواجز الخرسانية التالفة فى الأماكن التى يحددها المهندس المشرف ونقلها للمقالب العمومية خارج الموقع و الفنة شاملة كل مايلزم لنهوا الأعمال وذلك طبقا للشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة (فقط ألف وثمانمائة وخمسون متر طولى لا غير)	—	١٥٠	—	٢٩٢٥٠٠٠
٣	١٤٠٠ م.ط	بالمتر الطولى اعمال توريد وإنشاء حاجز خرساني من الخرسانة المسلحة بالفيبر جلاس وجة واحد بارتفاع ٩٠ سم طبقا للرسومات والمنفذ الفعلى على الطبيعة على ان يكون سطح الحاجز (fair face) واجهاد الكسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم ^٢ والفنة تشمل توفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة. (فقط ألف واربعمائة متر طولى لا غير)	—	٦٧٠	—	٩٢٨٠٠٠
٤	٦٢٠ م.ط	بالمتر الطولى اعمال توريد وإنشاء حاجز خرساني من الخرسانة المسلحة بالفيبر جلاس وجهين بارتفاع ٩٠ سم طبقا للرسومات والمنفذ الفعلى على الطبيعة على ان يكون سطح الحاجز (fair face) واجهاد الكسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم ^٢ والفنة تشمل توفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة. (فقط ستمائة وعشرون متر طولى لا غير)	—	No	—	٤٦٥٠٠٠٠

لامه عبدالوهاب
لامه عبدالوهاب

٥	٣١٧٥	بالمتر المكعب توريد وصب خرسانة عادية للارصفة لزوم القرشة اسفل الحواجز الخرسانية المسلحة واجهاد كسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٠٠ كجم/سم ^٣ والفئة تشمل توفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرق والمنطقة المختصة . (فقط مائة خمسة وسبعون متر مكعب لا غير)	١٧٠٠ - ٢٩٧٥٠٠	١٧٠٠ - ٢٩٧٥٠٠	١٧٠٠ - ٢٩٧٥٠٠
٦	٣ طن	بالبطن توريد وتشغيل وتركيب حديد تسليح بجميع الأقطار و الفئة تشمل التوريد و التركيب و التشغيل و التربيط و كب ما يلزم لنهـ العمل كاملا طبقا لأصول الصناعة و الشروط و المواصفات و الرسومات و تعليمات المهندس المشرف . (فقط ثلاثة طن لا غير)	٢٢٥٠٠ - ٧٠٥٠٠	٢٢٥٠٠ - ٧٠٥٠٠	٢٢٥٠٠ - ٧٠٥٠٠
٧	٢٢٠٣٠٠ م	بالمتر المسطح اعمال توريد ودهان الحواجز الخرسانية بمادة السافيتو والسعر يشمل نظافة السطح قبل الدهان وتوفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرق والمنطقة المختصة . (فقط عشرون الفا وثلاثمائة متر مسطح لا غير)	٧٠ - ١٤٢١٠٠	٧٠ - ١٤٢١٠٠	٧٠ - ١٤٢١٠٠
٨	٢٠٠ م. ط	بالمتر الطولى رفع كفاءة الحواجز القديمة والبند يشمل التوريد والعمل وضبط المناسيب مع الجديد والترميم والبياض والمعالجة وعمل الفواصل وكل ما يلزم لنهـ العمل كاملا وتوفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرق والمنطقة المختصة. (فقط مائتان متر طولى لا غير)	٢٤٠٠٠ - ٢٤٠٠٠	٢٤٠٠٠ - ٢٤٠٠٠	٢٤٠٠٠ - ٢٤٠٠٠

٣٠٣٦٣٣٠

شركة مصر للمباني والاسكان

١٢٠٠٠٠٠٠

ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز في قائمة الأثمان يوضح بنفس الرقم في بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) كل عطاء او ملحق يرد بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً وهو الميعاد المحدد لفتح المظاريف لا يلتفت إليه .
- (٤) يلتزم الشركة بتقديم برنامج زمني قبل البدء في التنفيذ .
- (٥) كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
- (٦) المواد التي ستستعمل في الإنشاء لبنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- (٧) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية باستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % من العمال من أولئك المسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهوري رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠ .
- (٨) يلتزم المقاول (الشركة) أن يدبر للمشروع الحد الأدنى من المعدات المبينة بالكشف الخاص بالالات والمعدات .
- (٩) للهيئة الحق في زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالي قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمان وليس للشركة الحق في الاعتراض أو طلب زيادة في الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
- (١٠) الأسعار التي يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأي تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه .
- (١١) تقوم المنطقة المختصة بعمل كشف بتحديد مسافات القطاعات المختلفة يوقع عليه من المنطقة والمقاول قبل بدء التنفيذ على أن تسلم صورة من الكشف إلى الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- (١٢) على المقاول ان يقدم الفئة التحليلية قبل اصدار امر الاسناد
- (١٣) كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين الموقت الذي نص عنه في دفتر الشروط كاملاً يصير إهماله ولا يلتفت إليه (١٤) الهيئة غير مسئولة ولا تتحمل أي أتاوات أو أي رسوم تفرضها أي جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أي مسمى نتيجة لإستخدامها الأتربة ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل الهيئة أي زيادة تطرأ في إجرور العمالة وليس للشركة الحق في المطالبة بأي فروق في إجرور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٥) الشركة مسئولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أي مرافق أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التنسيق اللازم مع هذه الجهات .
- (١٦) المقاول (الشركة) مسئول مسئولة كاملة عن العملية حتى الإستلام النهائي وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد يقع للأعمال التي تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأي سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأي من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجة عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة)

ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل - الفيضان - المطر الغزير - والسيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المفاوض وعلى حساب الهيئة ويكون للمفاوض الحق في زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .

(١٧) على الشركة أن ترفق كشفاً بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها

(١٨) تقدم الشركة كشفاً بأسماء ومؤهلات وخبرات المهندسين المطلوبين لتنفيذ الأعمال ومستندات أثبات أن لهم خبرة سابقة في أعمال الطرق وأنهم من العاملين التابعين في شركة منذ ثلاث سنوات على الأقل .

(١٩) على المفاوض تقديم سابق خبرته في تنفيذ على الطرق السريعة سواء بالهيئة أو جهات مساوية وأي ملاحظات أخرى يرى أنها تفيد في اضافتها .

(٢٠) عدم السماح لمقاولي الباطن بالعمل في المشروع قبل اعتماد من الهيئة .

(٢١) للهيئة الحق في اجراء الاختبارات العملية بالمعامل المركزية أو أى جهة أخرى معتمدة خصماً على حساب الشركة .

صورة طبق الاصل

المهندس / د. الوهاب
المهندس / د. الوهاب

بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان

دفتر الشروط الخصوصية رقم () لسنة ٢٠٢٢

بند رقم (١) : أعمال رفع ونقل المخلفات المتعارضة من نواتج تكسير ونقلها الى المقالب العمومية - بالمتر المكعب
بالمتر المكعب أعمال رفع ونقل المخلفات المتعارضة من نواتج تكسير ونقلها الى المقالب العمومية والبند يشمل جميع المعدات اللازمة في النقل ودفع جميع الكاربات اللازمة وكل ما يلزم لنهوا الأعمال طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة .

بند رقم (٢) أعمال تكسير حواجز خرسانية عادية (نيوجرسى) ونقل ناتج التكسير للمقالب العمومية - بالمتر الطولى
بالمتر الطولى أعمال تكسير وإزالة الحواجز الخرسانية التالفة في الأماكن التي يحددها المهندس المشرف ونقلها للمقالب العمومية خارج الموقع و الفنة شاملة كل ما يلزم لنهوا الأعمال وذلك طبقا للشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة.

بند رقم (٣) أعمال توريد وإنشاء حاجز من الخرسانة المسلحة بالفير جلاس وجة واحد بارتفاع ٩٠ سم - بالمتر الطولى
بالمتر الطولى أعمال توريد وإنشاء حاجز خرساني من الخرسانة المسلحة بالفير جلاس وجة واحد بارتفاع ٩٠ سم طبقا للرسومات والمنفذ الفعلى على الطبيعة على ان يكون سطح الحاجز (fair face) واجهاد الكسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم^٢ والفنة تشمل توفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة.

بند رقم (٤) أعمال توريد وإنشاء حاجز من الخرسانة المسلحة بالفير جلاس وجهين بارتفاع ٩٠ سم - بالمتر الطولى
بالمتر الطولى أعمال توريد وإنشاء حاجز خرساني من الخرسانة المسلحة بالفير جلاس وجهين بارتفاع ٩٠ سم طبقا للرسومات والمنفذ الفعلى على الطبيعة على ان يكون سطح الحاجز (fair face) واجهاد الكسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٥٠ كجم/سم^٢ والفنة تشمل توفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة.

بند رقم (٥) أعمال توريد وصب خرسانية عادية للارصفة لزوم الفرشة اسفل الحواجز - بالمتر المكعب
بالمتر المكعب توريد وصب خرسانية عادية للارصفة لزوم الفرشة اسفل الحواجز الخرسانية المسلحة واجهاد كسر بعد ٢٨ يوم لا يقل عن ٢٠٠ كجم/سم^٣ والفنة تشمل توفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة .

بند رقم (٦) أعمال توريد وتشغيل حديد تسليح - بالطن
بالطن توريد وتشغيل وتركيب حديد تسليح بجميع الأقطار و الفنة تشمل التوريد و التركيب و التشغيل و التريبط و كبا ما يلزم لنهوا العمل كاملا طبقا لأصول الصناعة والشروط والمواصفات والرسومات وتعليمات المهندس المشرف .

بند رقم (٧) أعمال توريد ودهان الحواجز الخرسانية بمادة السافيتو - بالمتر المسطح
بالمتر المسطح أعمال توريد ودهان الحواجز الخرسانية بمادة السافيتو والسعر يشمل نظافة السطح قبل الدهان وتوفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة .

بند رقم (٨) أعمال رفع كفاءة الحواجز الخرسانية القديمة - بالمتر الطولى
بالمتر الطولى رفع كفاءة الحواجز القديمة والبند يشمل التوريد والعمل وضبط المناسيب مع الجديد والترميم واليباض والمعالجة وعمل الفواصل وكل ما يلزم لنهوا العمل كاملا وتوفير وسائل تأمين سلامة المرور بالقطاع ويتم التنفيذ طبقا لاصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكبارى وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة.

لا مة ح د هـ

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٢

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التى تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الاضافة أو التغيير وتلغى تلقائيا المواد التى لا تدخل فى العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) الى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عمومية : ، ، (١١) ، ، ، (٤٤)

قسم ثالث : المواصفات الانشائية :

أعمال الجسور : البند (٥٢) ومن رقم (٦١) الى (٧٤)

أعمال طبقات الأساس : (٥٣) ، (٨١) ، (٨٥) .

أعمال طبقات أسفلتية : (٥٤) ، (٩١) ، (٩٢) ، (٩٥) .

أعمال الكاسى : بند رقم (٢٦٧)

أعمال الخرسانة : بند رقم (٢٠٦) الى (٢١٨)

أعمال البردورات : بند رقم (٢٦٩)

ويتم التنفيذ طبقا لآتى :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة .
- ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة .
- ٥ - توصيات الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- ٦ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ .

المستشار العام

المستشار العام

القسم الأول

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) لسنة ٢٠٢٢

عملية : اعمال ترميم وصيانة واستكمال الحواجز الخرسانية بتقاطع الاوتوستراد مع الدائري
الاوسطى من كوبرى جامعة حلوان الى مخرج مدينة ١٥ مايو الجديدة والمطالع والمنازل من وإلى

طريق الاوتوستراد - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الاولى (المركزية)

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١٠١) موضوع العطاء :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكبارى بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات عملية :

عملية : اعمال ترميم وصيانة واستكمال الحواجز الخرسانية بتقاطع الاوتوستراد مع الدائري
الاوسطى من كوبرى جامعة حلوان الى مخرج مدينة ١٥ مايو الجديدة والمطالع والمنازل من وإلى

طريق الاوتوستراد - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الاولى (المركزية)

مادة رقم (١٠٢) العطاء يضاف الآتى

عملية : اعمال ترميم وصيانة واستكمال الحواجز الخرسانية بتقاطع الاوتوستراد مع الدائري
الاوسطى من كوبرى جامعة حلوان الى مخرج مدينة ١٥ مايو الجديدة والمطالع والمنازل من وإلى

طريق الاوتوستراد - بالامر المباشر

إشراف المنطقة الاولى (المركزية)

مادة رقم (١٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣٠٢) تعيين المندوب الفنى للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين عدد (١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في أعمال

الطرق

والكبارى وإذا قصرت الشركة في استخدامه أو تعيينه أو استبداله بأخر خلال سبعة أيام من

تاريخ

اخطارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيهه)

عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله الخ .

الامه مرقومها
الامه مرقومها

مادة رقم (٣.١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بأن مدة تنفيذ العملية هي (٣) اشهر من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو جزء منه

بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتى :

مادة رقم (٤.١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن الى مكان العمل ذهابا وعودة) .
ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين بالنفقات انمبينة بعد :-

٢	مهندس	٥٠٠٠٠ (خمسون ألف جنيه)
٢	مساعد مهندس أو ملاحظ فنى	٣٠٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه)
٢	مائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم	١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه)
٢	عامل عادى	١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه)

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل استلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسئوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .

١٢٨٩٠



لا مة جـ لـ وها

أولاً: التأمين الابتدائي

- بند (١) على المقاول المسند إليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره جنيته يقدر ٥ % عند توقيع العقد
- بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلا من اللجوء للصرف بالشيكات الورقية و على الشركة او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذي سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

ثانياً : التأمين النهائي

- بند (٣) يجب على المقاول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائي الى ما يساوي قيمة التأمين النهائي المشار إليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله الى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بدفاتر الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

- بند (٤) المقاول مسئول عن المحافظة على سلامة المرافق التي تتداخل في منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات أو كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التنسيق اللازم مع الجهات المعنية في هذا الشأن بمعاونة الهيئة .

- بند (٥) الاسعار المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .

- بند (٦) الفئات التي يحددها المقاول بحقول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات اى كان نوعها التي يتكبدها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقا لشروط العقد ويعمل الحساب الختامي بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية والتعريفات الجمركية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الاخرى .

- بند (٧) لا يجوز للمقاول المطالبة باى زيادة فى الاسعار التي تنتج عن تقلبات العملة فى السوق او عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان

يتخذ من الاحتياطات ما يكفل استمراره في تنفيذ العقد بالاسعار التي يتم التعاقد على اساسها ايا كان مبلغ ما يطرا على الاسعار من تقلبات .

بند (٨) يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بالزيادة او النقص في حدود (٢٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك ويجوز في حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة المذكورة

بند (٩) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .

بند (١٠) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٢٠١٨/١٨٢ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .



لمواصلة العمل

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى طبقاً لدفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى لسنة ١٩٩٠ (البند رقم (١١) الى رقم (٤٤) مع اضافة الاتى للبنود المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسئولية المتعاقد فى المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الاتى :-

يقر المقاول بأن تسليمه للموقع خالياً من أية معوقات لايحول دون تحمله كامل المسؤولية المدنية أو الجنائية من اية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للإنشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسئولة الا عن سداد التعويضات اللازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لأحكام قانون الطرق العامة وبقاء على تصريح مسبق من الهيئة ومتى كان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الآتى :-

لايجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أوالتعديل لنوعية المواد الا بأمر كتابى من المنطقة المختصة ويعتمد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على العرش والمعدات والاحزمة - يضاف الاتى :

لايصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التى تستخدم فى هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الاتى :-

- ١- يراعى فى أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور فى المدة المحددة للتنفيذ على أن تقفل حارة واحدة وهى التى سيجرى فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .
- ٢- سوف توقع غرامة مقدارها (٢٠٠٠ جنية) ألفان جنية عن اليوم الواحد فى حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياطات اللازمة لتنظيم وتأمين حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره فى تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإنارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائى لا ينفى مسئوليته حيث أنه مسئول مسئولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره فى تنفيذ تلك الاحتياطات الواجبة .

- ٣ - على المقاول تعيين أحد الفنيين مسئولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل
المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٢٠٠ جنية (مائتان جنية) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .
- ٤ - يلتزم المقاول بتوفير عدد سيارة واحدة لزوم نقل العينات المأخوذة من موقع التنفيذ لاختبارها
بالمعامل المركزية بالهيئة بمدينة نصر او لاحدي المعامل المتخصصة و ذلك تحت اشراف المنطقة او
الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق في اي وقت يراه، وفي حالة عدم استجابة المقاول في نقل اي
عينات وفقاً للتعليمات يتم خصم مبلغ ٥٠٠ جنية (خمس مائة جنية) عن كل يوم هذا بالإضافة الي حق
الهيئة في نقل العينات خصماً من مستحقات المقاول

بند (٤١) : الضمان : يضاف الاتي :-

١. على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لانتهاء جميع اجراءات التقييم
للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ ورود قرار التقييم .

لشركة مصر للإنشاء

أ. م. محمد الهادي
أ. م. محمد الهادي

الشروط العمومية

بند رقم (٤١ / ١) معدل :

الاستلام الابتدائي :

يتم الاستلام الابتدائي بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ و المناطق لهذا الغرض وموافقتها النهائية المعتمدة على تمام تنفيذ الأعمال المطلوبة طبقا للشروط والمواصفات هي الاساس في تحديد بداية فترة الضمان المنصوص عليها في العقد .

على أن تقوم اللجنة بأعمال الفحص والمعاينة وتقديم التقرير الابتدائي اللازم متضمنه رأيها في تقييم العملية والموافقة على الاستلام الابتدائي أو ارجاء التقييم والاستلام الابتدائي لحين تمام تعديل أو اصلاح ملاحظات قد تراها اللجنة في المشروع في مدة اقصاها شهرين من تاريخ اخطارها للمنطقة المختصة بتمام نهو العمل المتعاقد عليه

أما فيما يخص بصرف المستخلص الختامي للمشروع فإنه يتم بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقا لما هو منيع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ الاستلام الابتدائي.

بند (٤١ ب) معدل :

تقييم العملية

اولا : عموميات :

- يتم تقييم العملية بعد نهو جميع بنود الاعمال المدرجة بقائمة الكميات حسب البند رقم (٤١ أ-)
- عند اخطار المنطقة والادارة المركزية بنهو جميع الاعمال يصدر قرار الاداري بتشكيل لجنة مركزية للتقييم مكونه من :

- ١ - مندوب الادارة المركزية لهندسه وسلامه الطرق .
- ٢ - مندوب ادارة ضبط الجودة .
- ٣ - مندوب المعامل المركزية .
- ٤ - مندوب المنطقة التي أشرفت على التنفيذ .
- ٥ - مندوب الشركة القائمة بالتنفيذ .

لا بد من توقيع
مدير المنطقة

ثانيا : اجراءات التقييم :-

١- ٢ : تقوم اللجنة المركزية المشكلة بالمرور على المشروع لتقديم تقرير عن سير الأعمال بعد الاطلاع على جميع مستندات العملية كما هو مبين بدفتر المواصفات الخاصة لكل عملية (محضر معاينه) .

٢- ٢ : تقوم اللجنة المركزية بأخذ العينات على أن تقدم تقريرا بذلك للهيئة عند الانتهاء من عملها مع ارسال العينات للمعامل المركزية لتحديد خصائصها طبقا لمائمت عليه الشروط الخاصة في طريقه التقييم الجارى اتباعها .

ثالثا : التقرير النهائي :

١- ٣ : تقوم اللجنة بتقديم تقريرا تفصيليا بنتائج عملها الى الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق في خلال مدة أقصاها شهرين متضمنا رأيها في تقييم العملية .

٢- ٣ : إرجاء التقييم لحين إجراء اصلاحات معيبة بمعرفة الشركة القائمة بالتنفيذ .

بند (٢٢) : الضمان : يضاف الاتى :

١ - مدة الضمان سنة من تاريخ الاستلام الابتدائى او نهو الاعمال الذي تحدده لجنة الاستلام وفتح الطريق للمرور لجميع البنود .

٥١
لجنة التقييم

١٠٠٠
١٠٠٠

نموذج حـ ر ف (أ)

تقديم العطاء

أنا / نحن الموقع على هذا :

المقيم بجهة :

المتخذ :

من رعايا : أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط
الخصوصية

المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواصفات القياسية للهيئة ويخصوص العملية المذكورة
وأخطرت علما بالعمل المطلوب إجراؤه .

وأتعهد / نتعهد إجراء ذلك العمل طبقا للشروط والمواصفات ودفتر المواصفات القياسية والرسومات
وأسعار المبينة بالقائمة المدونة بهذا العطاء

وأقر / نقر أن وسائل النقل اللازمة لانجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة
للاتجاز متوفرة لدى / لدينا ، وأن أتحمّل / نتحمّل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في
نظير القيام بهذا العمل المبلغ الذى يساويه الكميات المنجزة فعلا محسوبة بواقع الفئات المبينة بقائمة
الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد / نتعهد ايداع مبلغ التأمين
المنصوص في المادة (٢٠٠٣) من دفتر المواصفات القياسية ويبقى هذا العطاء نافذ المفعول وغير قابل
للالغاء من وقت ارساله بمعرفتى ويغض النظر عن تاريخ استلامه بمعرفة الهيئة لغاية مدة شهرين ابتداء
من اليوم التالى لتاريخ فتح المظاريف وطبقا للوارد بالمواد (١٠٠٣)، (١٠٠٥) من دفتر المواصفات
القياسية .

وأتعهد / نتعهد بأن أقبل / نقبل مد سريان مفعول العطاء للمدة اللازمة متى حالت ظروف القاهرة
دون امكان البت في العطاء خلال المدة المقررة لصلاحياتها ، وذلك اذا أخطرتنى / أخطرتنا الهيئة بذلك في
الوقت المناسب .

الامضاء
محرر الوثيقة

تعهد

أتعهد أن أستخدم / أستخدم مالا يقل عن (٢٥ %) خمسة وعشرون في المائة من العمال الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل .

ويكون هؤلاء العمال على نفقتي وتخصم من مستحقاتي لدى الهيئة .

لواء طبو الزهل

أحمد بن الوهاج
أحمد بن الوهاج

منطقة
أصل
الطريق



- 5
- 4
- 3
- 2
- 1

منطقة
النهاية

٠.٥ (L) لو كان

منطقة
العمل

متغيرة

منطقة
الإستنفاد

من ٠.٥ (L) إلى (L)
(L) إذا كانت تفضل بين منطقتي (إنتقال)

منطقة
الإنتقال (L)

سرعة (S) > ٧٠ كم/س (L) $160/DS^2 = (L)$
سرعة (S) < ٧٠ كم/س (L) $16/DS = (L)$

منطقة
التحذير
المسبق

من ١٠٠ متر إلى ٢ كم

الأطوال المعتادة لمنطقة تغير العرض

S	D	L
(كم/س)	(لمتر)	(لمتر)
٤٠	٤٠٠	٤٠
٦٠	٤٠٠	٩
٨٠	٤٠٠	٢٠٠
١٠٠	٤٠٠	٣٥٠

L= طول منطقة تغير العرض
D= الإزاحة الحقيقية بالمتر
S= سرعة الإلتراب كم/س
▲ = إتجاه المسير

ملاحظة
الانضيق

موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
بعد ٥٠م من علامة المسبقة		4
بعد ٥٠م من علامة المسبقة		5
نهاية منطقة العمل		6

موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
في بداية منطقة العمل		1
بعد ٥٠م من علامة المسبقة		2
بعد ٥٠م من علامة المسبقة		3

ملاحظة
الانضيق